

81- كتاب الصلاة من شرح سنن ابن ماجه

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد فقال ابو عبد الله بن ماجه القزويني المعروف بمحمد بن يزيد الوجيه مولاهم والمولود في عام تسعة ومائتين والمتوفى في عام تسعة وسبعين عفوا والمتوفى في عام ثلاث وسبعين ومئتين -
00:00:00

واما ولادته ففي عام تسعة ومائتين قال في كتابه السنن باقوا الخشوع في الصلاة. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه وهو العباس الكوفي وهو ثقة حافظت في عام تسعة وثلاثين ومائتين - 00:00:29

قال حدثنا طلحة بن يحيى وهو القرشي التيمي الانصاري نعم طيب يراجع قال عن يونس ابن ابي اسحاق نعم عفوا قال عن يونس وهو ابن يزيد الاجل وهو ثقة وخاصة في الزهبي - 00:00:53

وتوفي سنة ثمان وخمسين ومئة. قال عن الزهري وهو محمد بن شهاب الزهري الامام توفي عام اربعة وعشرين ومئة قال عن سالم بن عبد الله بن عمر وهو ثقة فقيه. كان احد الفقهاء الستة فقهاء المدينة السبعة عفوا - 00:01:25

وقد توفي سنة ست ومئة قال عن ابن عمر اي عبد الله رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترفعوا ابصاركم الى السماء ان تلتمع اي تختلس - 00:01:49

يعني في الصلاة وهذا ثابت كما سوف يأتي في حديث انس بن مالك رضي الله تعالى عنه واما اسناد ابن ماجه فاظنه غير محفوظ نعم قال حدثنا نصر بن علي الجهظمي - 00:02:14

والجهازمة من الازد وهو بصري وتوفي عام خمسين ومئتين قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي البصري وهو ثقة مشهور قال حدثنا سعيد بن ابي عقوبة فليشكر البصري وهو ايضا ثقة وخاصة في قتادة سبت - 00:02:45

توفي سنة سبع وخمسين ومئة قال عن قتادة بنت عامر بن قتادة السدوسي البصري ابو الخطاب الامام توفي عام سبعة عشر ومئة. قال عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه - 00:03:20

الانصاري النجاري قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما باصحابه فلما قضى الصلاة اقبل على القوم بوجهه فقال ما بال اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء يعني في حال الصلاة - 00:03:37

حتى اشتد قوله في ذلك ثم قال لينتهن عن ذلك او ليخطفن الله ابصارهم لينتهن عن ذلك او ليخطفن الله ابصارهم وهذا اسناد صحيح وقد رواه البخاري. في كتابه الصحيح. وفي هذا فيه النهي عن رفع - 00:04:02

البصر الى السماء في اثناء الصلاة لان هذا يوجب الانشغال عن الصلاة نعم وفيه ايضا ان الانسان ايضا لا ينظر يمنا ويسرة في اثناء صلاته لان ايضا هذا مشغلة له عن صلاته - 00:04:38

وانما ينظر الى مكان سجوده نعم واذا كان او وقوع طبعاً ينضج الى مع ما الى ما تحته في حال وقوع وفي حال التشهد ينظر الى اصبعه في التشهد نعم - 00:05:08

واذا احتاج المصلي الى النظر لامر ما فلا بأس وقد جاء في الحديث الذي اخرجه ابو داود ان الرسول عليه الصلاة والسلام ارسل شخصا كان في غزوة من الغزوات فارسل شخصا يحرسهم في اثناء الليل - 00:05:40

طلع الفجر ولم يأتي فحضرت الصلاة فصلى عليه الصلاة والسلام ورؤي في اثناء صلاته عليه الصلاة والسلام ينظر الى الجهة التي ارسل اليها هذا الشخص حتى جاء بعد الصلاة فالنظر لحاجة لا بأس - 00:06:03

نعم ومن ذلك عندما عرّضت الجنة والنار على رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف ومن ذلك نظر الصحابة الى الرسول عليه الصلاة والسلام في الصلاة السرية وانهم رأوا ان لحيته تضطرب عليه الصلاة والسلام - [00:06:35](#)
والسبب في اضطرابها انه كان يقرأ فهم محتاجين الى ان ينظروا اليه حتى يقتدوا به صلى الله عليه وسلم واما اذا لم يكن شيئا من ذلك فعلى الانسان الا ينظر - [00:06:57](#)

الا الى موضع سجوده قال حدثنا محمد بن بشار وهو العبد البصري وقد توفي سنة خمسين ومئتين توفي سنة سنتين وخمسين ومائتين قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي الحافظ البصري - [00:07:13](#)
وقد توفي سنة ثمان وتسعين ومئة قال حدثنا سفيان بن سعيد بن مسروق الثوبى الامام والصوغ نسبة الى تيممة وباب بني سور من من تيماء وضباب وليس نعم وطبعا في بني عامر بن صعصعة الذين بقاياهم في سبيع - [00:07:38](#)
فيهم بني سو نعم قال وتوفي عام واحد وستين ومئة قال عن الاعمش سليمان ابن مهران الاسد الكاهل مولاهم وتوفي عام ثمانية واربعين ومئة وهو ثقة حافظ قال عن المسيب ابن رافع الاسد الكوفي - [00:08:05](#)
وهو ثقة قال عن تميم بن طرفة وهو ثقة قال عن جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لينتهين اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء او لا ترجعوا ابصارهم - [00:08:30](#)

وهذا اسناد صحيح وقد خرج مسلم نعم قال وهذا طبعا دلالة كما تقدم في الحديث السابق في النهي عن رفع البصر الى السماء وفيه ايضا والله اعلم اشارة ايضا الى النهي - [00:08:57](#)
ان ينظر الانسان يمنة ويسرة فكما تقدم ان هذا مشغل له عن صلاته قال حدثنا حميد بن مسعد البصري وهو ثقة هو ابو بكر بن خالد البصري وهو ثقة قال حدثنا نوح ابن قيس - [00:09:24](#)

وهو لا بأس به قال حدثنا عمرو بن مالك وقد تكلم في رواية عمرو بن مالك عن ابي الجوزاء قال عن ابي الجوزاء وهو وضعي وهو ثقة قال عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - [00:09:50](#)
قال كانت امرأة تصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم حسناء من احسن الناس فكان بعض القوم يستقدم في الصف الاول لئلا يراها ويستأخر بعضهم حتى يكون في الصف المؤخر - [00:10:14](#)

فاذا ركع قال هكذا ينظر من تحت ابطه فانزل الله جل وعلا ولقد علمنا منكم ولقد علمنا المستأخرين انزل ذلك في شأنها هذا الحديث طبعا حديث منكر ولا يصح والاية الكريمة في سورة مكية - [00:10:37](#)
وهي سورة الحجر. ولم يكن بمكة الصلاة جماعة وصفوف لم يكن ذلك ونساء رجال ونساء لم يكن ذلك بمكة وانما كان بالمدينة فعلم ان الاية والله اعلم لم تنزل في ذلك - [00:11:09](#)

وسياق الايات التي قبلها ان ذلك نعم فيه احاطت علم الله عز وجل بها المستقدمين والمستأخرين فيما يتعلق بالايمان واليقين والعمل الصالح والمستأخرين في خلاف ذلك وما كان بضد ذلك - [00:11:30](#)
نعم فهذا الخبر اذا هو خبر منكر واخطأ من صححه من المتأخرين قال باب الصلاة في ثوب واحد يعني جواز ذلك وانه يجوز فاذا كان الثوب ساترا فلا بأس بالصلاة في الثوب الواحد - [00:12:00](#)

واذا صلى في ثوبين فهذا اكمل قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة العبد الكوفي وتوفي عام خمسة وثلاثين ومئتين وواحد الحفاظ قال وهشام بن عمار الدمشقي وتوفي عام خمسة واربعين - [00:12:33](#)
اتين وهو صدوق جيد الحديث كان مكري ان قال حدثنا سفيان ابن عيينة ابن ابي عمران الهالبي مولاهم وبنو هلال من بني عامر بن صعصعة ثم من هواجن قال وا سفيان توفيق عام ثمانية وتسعين ومئة - [00:12:52](#)

قال عن الزهر محمد بن شهاب القرشي الزهري الامام وتوفي عام اربعة وعشرين ومئة قال عن سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي وهو امام جليل سيد من سادات التابعين - [00:13:18](#)
قال علي بن المديني كان من اوسع التابعين علما توفي سنة ثلاث وتسعين قال عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال اتى رجل النبي

صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله احدنا يصلي في الثوب الواحد - [00:13:37](#)

يعني هل يجوز ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم او كلكم يجد ثوبين يعني لا بأس في الصلاة في الثوب الواحد اذا كان ساترا

وهذا اسناد صحيح وقد خرجه الشيخان - [00:14:03](#)

قال حدثنا ابو كريب محمد ابن العلا الهمداني الكوفي ابو كريب الحافظ احد الحفاظ توفي سنة ثمان واربعين ومائتين قال حدثنا عمر

بن عبيد الطنافسي وهو ثقة قال عن الاعمش سليمان بن مهوان الاسد الكاهل تقدم - [00:14:25](#)

وكاهلة من بني اسد واشد هؤلاء اسد خزيمة وهم بالعراق الان واغلبهم ان لم يكن كلهم رافضة نعوذ بالله الغالب انهم رافضة نعم عن

ابي سفيان وهو طلحة بن نافع - [00:14:48](#)

ابو سفيان وهو صدوق عن جابر ابن عبد الله ابن عمرو ابن حرام الانصاري رضي الله تعالى عنهما لان والدا صحابي طبعا استشهد

باحد قال حدثني ابو سعيد الخدري سعد ابن مالك ابن سنان من بني خضرة من الانصار - [00:15:19](#)

وابوه صحابي وقد استشهد باحد ايضا. والد ابي سعيد انه دخل وطبعا جاء وقته في عام ثمانية وسبعين وابو سعيد اربعة وسبعين.

انه دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي في ثوب واحد - [00:15:41](#)

متوشحا به نعم يعني وعد بعضه على بعض طرفيه بعضه على بعض ومخالفا بين طرفيه نعم وهذا اسناد جيد وقد اخرجه مسلم قال

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة العباس الكوفي تقدم - [00:16:04](#)

وبنو عباس من غطفان وبقاياهم الامن في الرشيدة الرشيدة هؤلاء بقايا بني عباس قال حدثنا وكيع بن الجواح ابو قاسي وبنو رؤاس

هم الذين والله اعلم يقال لهم من عتيبة - [00:16:32](#)

وتوفي عام ثمانية وتسعين ومئة توفي عام سبعة وتسعين ومئة وهو امام جليل قال عن هشام بن عوف بن الزبير هشام بن عوة بن

الزبير بن نعم بن خويلد بن الزبير بن العوام بن خويلد - [00:16:59](#)

القرشي ثم الاسد اسد قريش توفي عام ستة واربعين ومئة قال عن ابيه عوة ابن الزبير وتوفي عام اربعة وتسعين وهو امام قال عن

عمر ابن ابي سلمة القرشي وبيب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:17:17](#)

تربي او ربي في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد متوشحا به واضعا

طرفيه على عاتقيه عليه الصلاة والسلام - [00:17:40](#)

نعم قال حدثنا ابو اسحاق الشافعي ابراهيم بن محمد بن العباس القرشي المطليبي وهو ثقة قال حدثنا محمد ابن حنظلة ابن محمد

ابن عباد المخزومي وهو لا بأس به قال عن معروف بن مشكان - [00:18:02](#)

قال عن معروف ابن موشكان نعم. قال عن عبدالرحمن بن كيسان وهو ليس بالمشهور قال عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يصلي بالبئر العليا في صوب - [00:18:42](#)

وهذا الاسناد فيه ضعف قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وقد تقدم قال حدثنا محمد بن بشر العبدي وهو ثقة قال حدثنا عمرو بن

كسير قال حدثنا ابن كيسان وهو عبد الرحمن المتقدم ليس بالمشهور - [00:19:06](#)

قال عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر والعصر في ثوب واحد متلبا به نعم اي جامعه قد جمعه عليه نعم

وهذا كما تقدم الحديث فيه بعض الضعف - [00:19:35](#)

نعم ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - [00:20:03](#)